على التنزيه وتحمل الرخصة على بيان الجواز والثاني ان تحمل الاحاديث
الرخصة على الشعر الحسن المأذون فيه لحسان للمشركين
ومدحه صلى الله عليه وسلم وغير ذلك وتحمل النهي على التفاخر
والهجاء ونحو ذلك انتهى وقال الماوردي في الرد على من باب
حد الشرب نقل الحديث في المنع من انشاد الشعر في المسجد
محمول على ما فيه هجو او مدح لغير حق قائله عليه السلام مدح
وانشد مدحه في المسجد فلم يمنع منه وقال ابن بطال
لعله فيما يتناغل الناس به حتى يكون كلامه في المسجد
تغلب عليه كما تاول ابو عبيد قوله لان يمتلئ جوف
احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا الذي يغلب
على صاحبه عن الشريد ابن يحيى عن ابيه لتيسر ظفاعنه
المصنف الا هذا الحديث وهما ثقتان واسم بن يحيى
سمعان الاسلمي مولاهم عن ابي سعيد الخدري قال
استوى رجل من بني خدره ورجل من بني عمرو بن
عوف في المسجد الذي اسس على التقوى قال العراقي
هذا صريح في ان المراد بالمسجد الذي اسس على التقوى
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وظاهر عبره من
الاحاديث انه مسجد قبا وقال ابن عطية في تفسيره
انه الذي يليق بالقصة قال الا ان ذلك القول
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تظن مع الحديث
انتهى قال وقد اختلف الصحابة والتابعون في ذلك

فذهب

فذهب زيد بن ثابت وابن عمر وابو سعيد الخدري الى
انه مسجد المدينة وهو قول سعيد بن المسيب ومالك ابن
انس وذهب ابن عباس وعروة بن الزبير وسعيد بن
جبير وقتادة وعطية العوفي الى انه مسجد قبا والاول
اصح لموافقته للاحاديث الصحيحة وخالف في ذلك
ابن العربي فذكر الائمة ثم قال الا ضلا فاتهم بعد قبا
والامر مشهور جدا صح عن جماعة لا يحفرون عدا فهو اولى
من العمل بحديث يرويه انيس بن ابي يحيى عن ابيه
ورواه ما قلنا اولى ثم استدل بحديث عائشة في قصة
الهجرة قال العزيزي وانيس وابوه ثقتان ولم ينفرد به
فقد رواه مسلم من حديث عبد الرحمن بن ابي سعيد
وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد كما تقدم في
وقصة الهجرة من قول عائشة ولم تشهد القصة وحديث
ابي سعيد من قوله صلى الله عليه وسلم فهو راجح قال وان
قيل هل يمكن اعمال الاحاديث الدالة على ان المراد
مسجد المدينة والاحاديث الاخر مع نظم الاولى الاية
واخرها لم يصار الى الترجيح لتعذر الجمع فالجواب انه
يمكن ان يقال ان الضمير في قوله فيه اثنانية يحتمل
عوده الى مسجد المدينة لان كثيرا من الانصار كان
يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم من بني عمرو بن عوف
وغيرهم حتى كان معاذ يصلي معه العشاء ثم يرجع

Copyright © King Saud University